الطير أعيفها عِيافة ; ويقال في غير هذا : عافت الطير تعيف عَيْفا إذا كانت تحوم على الماء وعاف الطعام يعافه عيافا وذلك إذا كرهه . وأما قوله في الطَّرْق فإنه الضرب بالحصى ; ومنه قول لبيد : .

[الطويل] ... لعمرك ما تدري الطوارقُ بالحصى ... ولا زاجراتُ الطيرِ ما ا صانعُ ... .

وقال : بعضهم يرويه : الضوارب بالحصى ومعناهما واحد ; وأصل الطرق الضرب ومنه سميت مطرقة الصائغ والحداد مِطْرقة لأنه يطرق بها [أي -] يضرب [بها -] وكذلك عصا النَّجَّاد التي يضرب بها الصوف . والطرق [أيضا -] في غير هذا : الماء الذي قد